

Distr.
GENERAL

الجمعية العامة



A/45/513
27 September 1990
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

UN Doc. A/45/513

001 3 1000

1990/5/27

الدورة الخامسة والأربعون
البند ٥٦ (ج) من جدول الأعمال

نزع السلاح العام الكامل

حظر تطوير وإنتاج وتكديس واستخدام
الأسلحة الإشعاعية

تقرير الأمين العام

١ - في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، اتخذت الجمعية العامة القرار ١١٦/٤٤ ألف ،
الذي يرد نص منطوقه فيما يلي :

"إن الجمعية العامة ،

..."

١" - تؤكد من جديد أن الهجمات العسكرية من أي نوع على المرافق النووية -
تعتبر بمثابة استعمال للأسلحة الإشعاعية ، نظرا للقوى الإشعاعية الخطيرة التي
تتسبب تلك الهجمات في إطلاقها ؛

٢" - تطلب مرة أخرى إلى مؤتمر نزع السلاح أن يزيّد تكثيف جهوده للتوصل ،
في أقرب وقت ممكن ، إلى اتفاق يحظر الهجمات العسكرية على المرافق النووية ؛

٣" - تطلب من جديد إلى الوكالة الدولية للطاقة الذرية أن توافي مؤتمر
نزع السلاح بدراسات تقنية من شأنها أن تسهل عقد مثل هذا الاتفاق ؛

"٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة فسي دورتها الخامسة والأربعين عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار".

٢ - وعملاً بالفقرات ٢ و ٣ و ٤ من القرار ، يوجه الأمين العام نظر الدول الأعضاء إلى الفقرات من ١٢٢ إلى ١٢٤ من تقرير مؤتمر نزع السلاح المقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين (١) .

الحواشي

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والأربعين ، الملحق رقم ٢٧ (A/45/27) .
